



الجمعية العمومية - الدورة التاسعة والثلاثون

اللجنة الفنية

البند ٣٦ من جدول الأعمال: سلامة الطيران ودعم تنفيذ الملاحة الجوية

المساعدة على التنفيذ عبر تطبيق عمليات تقييم الآثار وقوائم مهام التنفيذ خلال عملية وضع القواعد القياسية

(ورقة مقدّمة من مجلس الإيكاو)

الموجز التنفيذي

وفقاً للتوصية ٥/٢، (ب)، ١) للمؤتمر الرفيع المستوى بشأن السلامة (٢٠١٠)، التي تدعو إلى وضع منهجية لتقييم الآثار بغية استخدامها عند اقتراح قواعد وتوصيات دولية جديدة أو إجراءات جديدة لخدمات الملاحة الجوية، أوصت الجمعية العمومية في دورتها السابعة والثلاثين التي عقدت عام ٢٠١٠، باشتراط إجراء تقييم للآثار عند اقتراح قواعد وتوصيات دولية جديدة (انظر ورقة العمل A37-WP/394، التصويب ٢). فضلاً عن ذلك، نصّ القرار ١١-٣٨ الصادر عن الجمعية العمومية في دورتها الثامنة والثلاثين عام ٢٠١٣، ضمن جملة أمور، على أنه يجب تشجيع الدول الأعضاء ومساعدتها بكل الوسائل المتاحة على تنفيذ القواعد والتوصيات الدولية وإجراءات خدمات الملاحة الجوية.

ووفقاً لذلك، فإن هذه الورقة تقدّم تقريراً عن عمليات تقييم الآثار وقوائم مهام التنفيذ خلال الفترة الثلاثية الحالية من أجل تطبيقها في عملية وضع القواعد القياسية، ويوصفها نشاطاً يمكن أن يساعد على التنفيذ.

الإجراء المطلوب: يُرجى من الجمعية العمومية:

- (أ) أن تحيط علماً بالعمل المُضطلع به منذ الدورة السابعة والثلاثين والدورة الثامنة والثلاثين للجمعية العمومية؛
- (ب) أن تحيط علماً بأن المجلس سيضمن، رهناً بالأولويات المناسبة، مواصلة استخدام عمليات تقييم الآثار وقوائم مهام التنفيذ خلال الفترة الثلاثية القادمة واستمرار فعاليتها من خلال استعراضها دورياً؛
- (ج) أن تحت الدول المتعاقدة على استخدام تقييمات الآثار وقوائم مهام التنفيذ المصاحبة لكتب المنظمة التي تخطر باعتماد التعديلات على الملاحق أو الموافقة على التعديلات المتعلقة بإجراءات خدمات الملاحة الجوية عند وضع اللوائح والممارسات الوطنية؛

الأهداف الاستراتيجية:	ترتبط ورقة العمل هذه بالهدفين الاستراتيجيين المتمثلين في السلامة وفي سعة الملاحة الجوية وكفاءتها.
الآثار المالية:	سيكون الاضطلاع بالأنشطة المشار إليها في هذه الورقة مرهوناً بالموارد المتاحة في ميزانية البرنامج العادي للفترة ٢٠١٧-٢٠١٩ و/أو الواردة من مساهمات من خارج الميزانية.
المراجع:	الوثيقة Doc 10022، القرارات السارية المفعول الصادرة عن الجمعية العمومية (حتى ٤ أكتوبر ٢٠١٣) الوثيقة Doc 9958، القرارات السارية المفعول الصادرة عن الجمعية العمومية (حتى ٨ أكتوبر ٢٠١٠) الوثيقة Doc 7300، اتفاقية الطيران المدني الدولي الموقعة في شيكاغو في ٧ ديسمبر ١٩٤٤ والمعدّلة من قبل الجمعية العمومية

١- معلومات أساسية

١-١ أوصى المؤتمر الرفيع المستوى بشأن السلامة (HLSC) (٢٠١٠) بأن تضع الإيكاو منهجية لعمليات تقييم الآثار بغية استخدامها عند اقتراح قواعد وتوصيات دولية جديدة أو إجراءات جديدة لخدمات الملاحة الجوية، (انظر التوصية ٥/٢، ب)، (١)). وفي إطار تناول البند ٢٥ من جدول الأعمال: متابعة المؤتمر الرفيع المستوى بشأن السلامة (٢٠١٠)، أوصت الجمعية العمومية في دورتها السابعة والثلاثين، التي عقدت في عام ٢٠١٠، باشتراط إجراء تقييم للآثار عند اقتراح قواعد وتوصيات دولية جديدة (انظر ورقة العمل A37-WP/394، التصويب ٢).

٢-١ وفضلاً عن ذلك، نصّ القرار ٣٨-١١ الصادر عن الجمعية العمومية في دورتها الثامنة والثلاثين في عام ٢٠١٣، ضمن جملة أمور، على أنه يجب تشجيع الدول الأعضاء ومساعدتها بكل الوسائل المتاحة على تنفيذ القواعد والتوصيات الدولية وإجراءات خدمات الملاحة الجوية.

٣-١ وقد خلص المجلس لاحقاً (C-MIN 201/4) إلى أنه ينبغي اعتماد عملية لتقييم الآثار تضم استنباطاً بسيطاً نسبياً من شأنه أن يشكل أساساً للاستقصاء، وأن تكون هذه العملية مصحوبة بقائمة بمهام التنفيذ بغية تحديد مختلف الخطوات التي يتعين على الدولة اتباعها من أجل تحقيق أحد النواتج. وقد يشابه ذلك قائمة مراجعة، ولعله مفيد في التوصل إلى فهم لمسار التنفيذ الذي ينبغي اتباعه من أجل تحقيق كل ناتج من النواتج.

٤-١ وتوخياً للمساعدة على التنفيذ، يقدم المجلس طيه معلومات عن تطبيق عمليات تقييم الآثار وقوائم مهام التنفيذ خلال عملية وضع القواعد القياسية.

٢- المناقشة

١-٢ تقييم الآثار

١-١-٢ يتألف نموذج تقييم الآثار، الذي أعدته لجنة الملاحة الجوية بالتنسيق مع الأمانة العامة، مما يلي:

(أ) تقييم للآثار يتعلق بالدول وقطاع الطيران؛

(ب) خطة تنفيذ تتعلق بالدول وقطاع الطيران؛

(ج) خطة تدقيق تتعلق بأسئلة بروتوكول نهج الرصد المستمر في إطار البرنامج العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية^١.

ويمكن الاطلاع عبر الموقع الإلكتروني للإيكاو^٢ باللغة الإنجليزية على أحدث نموذج لتقييم الآثار تم استحداثه خلال الفترة الثلاثية الحالية. وتجدر الإشارة إلى أن عملية تقييم الآثار تشتمل على بيان الخطوط العريضة للآثار الكلية للاقتراح على الأهداف الاستراتيجية للإيكاو، فضلاً عن الآثار العامة لهذا الاقتراح على الدول وقطاع الطيران من منظور الموارد ومنظور العلاقة بين التكلفة والعائد.

٢-١-٢ وإن فريق خبراء لجنة الملاحة الجوية أو أي مجموعة خبراء أخرى تابعة له، بوصفه الجهة البادئة باقتراح قواعد وتوصيات دولية جديدة أو إجراءات جديدة لخدمات الملاحة الجوية، يستكمل أولاً نموذج تقييم الآثار، بمعاونة من الأمانة

^١ البرنامج العالمي لتدقيق مراقبة السلامة نهج الرصد المستمر (التابع للإيكاو)

^٢ <http://www.icao.int/about-icao/AirNavigationCommission> (اضغط على 'Air Navigation Work Programme')

العامه حسب الضرورة. ثم تقوم لجنة الملاحة الجوية بالنظر في النموذج المستكمل عند إجراء الاستعراض الأولي للتعديل المقترح على أحكام الملاحق و/أو إجراءات خدمات الملاحة الجوية.

٢-١-٢ وعندما يُقترح إدخال أي تعديل على ملحق، يستعرض المجلس نسخة مختصرة من نموذج تقييم الآثار المستكمل عند اعتماد التعديل، ثم يُدرج لاحقاً في كتاب المنظمة الموجه إلى الدول لإخطارها بالاعتماد. وبالمثل، عندما يُقترح إدخال أي تعديل على إجراءات خدمات الملاحة الجوية، تستعرض لجنة الملاحة الجوية نسخة مختصرة من نموذج تقييم الآثار المستكمل عند الموافقة على التعديل، ثم يُدرج في كتاب المنظمة الموجه إلى الدول لإخطارها بالموافقة.

٢-٢ قائمة مهام التنفيذ

١-٢-٢ تتألف قائمة مهام التنفيذ التي وضعتها لجنة الملاحة الجوية، مع مراعاة مشورة الأمانة العامة، مما يلي:
أ) قائمة بمهام التنفيذ توضح بالتفصيل الخطوات الأساسية التي يجب على الدولة اتباعها من أجل تنفيذ التعديل المقترح؛

ب) إرشادات بشأن الأنشطة الداعمة التي ينبغي أن تنفذها الدول والتي توفرها الإيكاو، ويتضمن ذلك ما يلي:

١) تفاصيل بشأن تاريخ السريان في حالة القواعد والتوصيات الدولية وتاريخ الموافقة في حالة إجراءات خدمات الملاحة الجوية، وتاريخ وجوب التطبيق وأي تاريخ أو تواريخ لوجوب التطبيق الجزئي؛

٢) الخطوط العريضة للوثائق الداعمة، مثل مواد الإيكاو الإرشادية، والمواد الإرشادية التي توفرها مصادر خارجية (خلاف الإيكاو).

ج) بيان بالمهام المساعدة على التنفيذ مثل حلقات العمل العالمية والإقليمية، وغيرها من الموارد المتاحة مثل مجموعات أدوات التنفيذ والمواد التدريبية القائمة على الحاسوب؛

د) بيان بما إذا كان هناك حاجة إلى وضع أسئلة بروتوكول جديدة أو محسنة في إطار البرنامج العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية نتيجة للقواعد والتوصيات الدولية الجديدة أو الإجراءات الجديدة لخدمات الملاحة الجوية.

وقد استُحدث خلال الفترة الثلاثية الحالية مثال على قائمة مهام التنفيذ، وهو متاح باللغة الإنجليزية عبر الموقع الإلكتروني للإيكاو^٣. وفيما يتعلق بالفقرة ٢-٢-١ ب) ٢)، تجدر الإشارة إلى أن الإيكاو تعترم إتاحة موادها الإرشادية الفنية، قدر الإمكان، في موعد لا يتجاوز تاريخ وجوب تطبيق التعديلات على الملاحق وعلى إجراءات خدمات الملاحة الجوية، وذلك لتوفير أكبر فرصة للدول لتنفيذ أحكام الإيكاو بكفاءة وفعالية. وتتزامن إتاحة المواد الإرشادية الفنية الداعمة للتعديلات على الملاحق في معظم الحالات مع تاريخ السريان.

٢-٢-٢ ويُستقى الكثير من محتوى نموذج قائمة مهام التنفيذ المستكملة من المعلومات الواردة في نموذج تقييم الآثار المشار إليه في الفقرة ٢-١ أعلاه. وبالنظر إلى أن بعض المهام سوف تعتمد على السيناريو التشغيلي الذي يُتوقع أن يجري التنفيذ فيه، تجدر الإشارة إلى أن قائمة مهام التنفيذ ليست حصرية.

^٣ <http://www.icao.int/about-icao/AirNavigationCommission> (اضغط على 'Air Navigation Work Programme')

٣-٢-٢ وعندما يُقترح إدخال أي تعديل على ملحق، يقوم المجلس باستعراض قائمة مهام التنفيذ المستكملة في وقت اعتماد التعديل، ثم يُدرج لاحقاً في كتاب المنظمة الموجه إلى الدول لإخطارها بالاعتماد. وبالمثل، عندما يُقترح إدخال أي تعديل على إجراءات خدمات الملاحة الجوية، تنتظر لجنة الملاحة الجوية في نموذج قائمة مهام التنفيذ المستكملة عند الموافقة على التعديل، ثم يُدرج في كتاب المنظمة الموجه إلى الدول لإخطارها بالموافقة.

٣- الخلاصة

١-٣ استُحدثت عمليات تقييم الآثار وقوائم مهام التنفيذ خلال الفترة الثلاثية الحالية من أجل تطبيقها في عملية وضع القواعد القياسية وبوصفها نشاطاً يمكن أن يساعد على التنفيذ. وسيضمن المجلس، رهناً بالأولويات المناسبة، استمرار استخدامها في الفترة الثلاثية المقبلة، وإخضاعها لاستعراض دوري لضمان استمرار فعاليتها.

- انتهى -